

## 85 من 06 / شرح كتاب قرة عيون الموحدين / صالح الفوزان /

### العقيدة / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. قرة عيون الموحدين في تحقيق بدعوة الانبياء والمرسلين. تعليقات على كتاب التوحيد للعلامة. عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب رحمه - [00:00:00](#)

الدرس الثامن والخمسون بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه - [00:00:20](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال رحمه الله باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه الذمة هي العهد لا يرقبون فيكم الا ولا ذمة الا يعني معناه القرابة - [00:00:39](#)

والذمة العهد ذمة الله عهد الله ذمة رسوله عهد رسوله صلى الله عليه وسلم. وهذا الباب قوله باب ما جاء في ذمة الله وذمة رسوله اي من المنع الى المنع - [00:01:05](#)

من اعطاء ذمة الله وذمة رسوله. وهذا الباب من الابواب السابقة في الايمان لان العهد من الايمان لكنه يميل الخاص ما جاء بها هذا الباب نوع خاص من الايمان. ولذلك اخرجه - [00:01:25](#)

المصلي في هذا الباب. لان الاستهانة بذمة الله وذمة رسوله يقصد التوحيد والوفاء بذمة الله وبذمة رسوله. اكمال للتوحيد ولذلك عقد المصنف هذا الباب في كتاب التوحيد نعم وقول الله تعالى - [00:01:47](#)

واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توحيدها. الاية ومعنى قول الله تعالى واوصوا بعهد الله اذا عاهدتم هذا امر من الله سبحانه وتعالى بالوفاء بعهد الله اذا عاهد المسلم عهدا - [00:02:12](#)

فانه وجب عليه الوفاء بعهد الله لان الوفاء بالعهد للاحترام حق الله سبحانه وتعالى ونقض العاج من تلقوا استخدام الله سبحانه وتعالى واوفوا بعهد الله ومن صفات المؤمنين الوفاء بالعهد ومن صفات المنافقين - [00:02:34](#)

الغدر بالعهد قال صلى الله عليه وسلم اية المنافق ثلاث اذا حدث واذا وعد اخلف واذا اؤتمن قال واذا عاهد غضب. اذا حدث كذب واذا وعد عقله واذا عاهد غدر. جاء الوعيد الشديد - [00:03:01](#)

على الغدر في العهود وان نكون هو ان من غدر في العهد فانه يوم القيامة يجعل له لواء تشهيرا به ويقال هذه غدره فلان ابن فلان. تشهيرا به. فالواجب على المسلمين الوفاء بالعهد والايمان - [00:03:23](#)

والعقوق ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود الاسلام دين وفاء وليس دين غدر وخيانة بل هو دين وفاء فاذا عاهد الانسان ربه وجب عليه الوفاء ومنهم من عاهد الله واذا كان من فضله يتصدق ولنكون من الصالحين - [00:03:44](#)

فلما انتهوا من فضله به. وتولوا وهم معرضون او عاهد اماما من ائمة المسلمين فانه يجب عليه الوفاء بالعهد مع الامام ولا يكون وليس من لازم عقد العهد للامام ان كل واحد يعاهد - [00:04:10](#)

بل اذا عاهد اهل الحل والعقد لزم البقية الوفاء ذمة المسلمين واحدة واسعادها ادناهم وهم يدل على من سواهم فاذا تمت البيعة بامام من ائمة المسلمين وجب على الرعية جميعا الوفاء بهذا العهد - [00:04:35](#)

لأنهم امة واحدة وكذلك العهد مع الدول العادي الذي يكون بين المسلمين والكفار يجب الوفاء به. يجب الوفاء في العهد الذي بين

المسلمين والكفار. فلا يجوز نقل العهد مع الكفار قبل السلامة - 00:04:57

الا اذا هم يقضوا او اقلوا بشروط العهد فان المسلمين في حل من عهدهم اما اذا وفوا بعهدهم وجب على المسلمين الوفاء وجب على المسلمين الوفاء لهم في العهد بحق الامام وفي حق الرعية. لا يجوز له من - 00:05:19

ان يكون العهد مع الكفار اذا كان بينهم وبين المسلمين عهد فيجب الوفاء به عدم الغدر وكذلك العهود التي بين الناس بعضهم مع بعض. فيجد الوفاء بين في العهود التي بين الافراد. بعضهم مع بعض - 00:05:46

لا يجوز التهاون بالعهود والمواثيق والعقود الوباء بها اذا استقاموا لكم يستقيمونه ان الله يحب المتقين ووافوا بعهد الله اذا عاهدت فدعاهم في جميع العهود او في عهد الله اذا عاهدتم - 00:06:07

سواء كان عهدهم مع امام او كان عهدهم مع الكفار او كان عهدهم فيما بينكم. فيجب الوفاء بالعفو ووافوا بالعهد ان العهد كان مسؤولا ولا تنقض الايمان يعني العهود المراد بالايمان هنا العهود - 00:06:33

لان الايمان التي هي الحلف هذا مر بنا انه اذا كان الافضل نقضها فانها تنفصل. يأتي الذي هو خير عن يمينه اذا حافظ على ترك شيء وفعله خير فانه يفعله ويكفر عن يمينه - 00:06:55

واذا حلف على فعل شيء وفعله شر ان هو يتركه ويكبر عن يمينه بواسي الذي هو خير هذا السبب والمراد بالالمان هنا العهود وليس المراد بها الحلف ولا تنقض الايمان اي العهود - 00:07:15

بعد توحيدها او بعد ابرامها وثمانية وقد جعلتم الله عليكم دليلا الواو للحال ايها الحال انكم اذا عاهدتم وقد جعلتم الله عليكم كفيلا. لا تقولوا العهد فان الله هو الفضيل به - 00:07:34

يتولى عقوبة من نقض ولا تنقلوا الايمان بعد توحيدها وقد جعلتم الله عليكم كثيرا. ما عاهدتم بالله عز وجل والناس وثقوا بكم لله عز وجل فاذا كنتم فقد تنقصتم حق الله سبحانه وتعالى. قد جعلتم الله عليكم كفيلا - 00:07:58

ان الله يعلم ما تفعلون. نعم والشاهد من الاية قوله تعالى ووافوا بعهد الله اذا دل على انه لا يجوز نقض العهود والمواثيق من غير مصور شرعي نعم وعن بريدة رضي الله عنه - 00:08:24

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا امر اميرا على جيش او سرية نعم عن بريدة بن الحبيب الاسلمي رضي الله عنه صحابي دليل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعني كانت سيرته - 00:08:46

اذا امر اميرا على جيش لقطار الكفار او سرية او السرية هي القطعة من الجيش هذا دليل على ان الجهاد من صالحيات امام المسلمين هو الذي يأمر به وهو الذي يجند - 00:09:06

الجنود من اجله ويختارهم ويأمر عليهم اميرا ولا يتركهم يذهبون بدون امير يرجعون اليه ويحلي مشكلاتهم والامام هو الولي العام. والامير على الجيش او السرية هو ولي خاص. وتجب طاعته. تجب على الجيش - 00:09:25

وعلى السرية وعفو اميرهم قوله صلى الله عليه وسلم من يطع الامير فقد اطاعني ومن عصى الامير فقد عصاني لانه نائب عن ولي الامر فطاعته طاعة لمن امره وهو ولي الامر - 00:09:50

النبي صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بالسمع والطاعة اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان تأمر عليكم عبد وان تأمر عليكم عبد. سواء اماراة عامة او اماراة خاصة يجد السمع والطاعة. قالوا فيه ان ان - 00:10:13

تنظيم الجهاد من صالحيات ولي الامر وانه هو الذي ينظم الجيوش السرايا وفيه دليل على تأمين الامراء على الجيوش بل ان المسافرين اذا سافروا فانه يشرع لهم ان يؤمروا اميرا - 00:10:32

ينهي نزاعاتهم واختلافاتهم اذا امر اميرا على جيشه او سرية السرية هي القطعة زوجي اوصاه في نفسه وبمن معه من المسلمين اوصاه في نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا. الذين ان ولي الامر اذا امر الامير على الجيش او السرية - 00:10:53

فانه يصيب بتقوى الله وهي فعل او امر الله وترك لوائيه لانه قدوة لان الامير قدوة فيقول قدوة اسئلة وبمن معه من المسلمين خيرا بان يرفق بهم وينظر في مصالحهم ولا يعنفهم او يشق عليهم. بل يكون رفيقا بهم - 00:11:22

ناظرا في مصالحهم ودافعا للظفر عنهم هذه مهمات الامين مع الجيش نعم. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله. ومن معه هو بنفسه تقوى الله - [00:11:51](#)

لان يتقي الله سبحانه وتعالى. نعم. ومن معه من المسلمين خيرا. واوصاه بمن باعوا من المسلمين خيرا لان يصبح لهم ويدفع الظفر عنهم والمشقة ويحل مشاكلهم للعدل والقسط لا فقال - [00:12:12](#)

اغزوا بسم الله في سبيل الله. قال اغزوا باسم الله يعني اذا امر الامير واوصاه فانه يقول اغزوا بسم الله هذا فيه مشروعية اسم الله في الامور الهامة ان يبدأها - [00:12:35](#)

وباسم الله الامور المهمة يبدأها بسم الله والغزو من احد الامور. وذلك ومعنى بسم الله اي استعانة وتضرسا واستعانة بالله سبحانه وتعالى وتضرقا باسمه تبارك اسم ربه ذو الجلال والاکرام - [00:12:53](#)

وبسم الله الرحمن الرحيم. معناها الاستعانة والتبرك. بسم الله عز وجل لا بسم الله في سبيل الله. في سبيل الله على في بيان ان الغزو في الاسلام انما هو في سبيل الله - [00:13:16](#)

يجري اعلاء كلمة الله وليس هو من طلب الدنيا او طلب الرئاسة على الناس وانما هو في سبيل الله الجهاد في الاسلام انما هو في سبيل الله يعني لاعلاء كلمة الله ونشر دينه - [00:13:36](#)

ولذلك الكفر والشرك اللي هو المقصود بالغزو ولهذا رد على الذين يتهمون الاسلام بانه دين دموي او دين قتل او دين قسوة انما هو دين رحمة والجهاد انما هو لمصلحة البشر - [00:13:55](#)

انما هو لمصلحة البشر لازالة الظلم عنهم واخراجهم من الكفر الى الايمان ومن الشرك الى التوحيد وهذا في صالحهم هذا هو المقصود من الجهاد في الاسلام ليس المقصود منه الطمع - [00:14:21](#)

والتعالي على الناس واخذ اراضيهم لا مقصود اعلاء كلمة الله وان يكون الناس عبادا لله عز وجل لا عبادا للطواغيت والقبور والاضرحة وانواع الشرك يكونون عبيدا لله سبحانه كما خلقهم الله - [00:14:39](#)

وما خلقت الجن والناس الا ليعبدون. هذا هو المقصود بالجهاد في الاسلام يا رب قاتلوا من كفر بالله. قاتلوا من كفر بالله او في دليل على ان القتال انما هو لازالة الكفر والشرك. قاتلوهم حتى لا تكون فتنة - [00:15:02](#)

ويكون الدين كله لله هذا هو المقصود وهذا فيه صلاح البشر فيه صلاحهم وفلاحهم اذا قتل من يكفر بالله لاجل كفره وشركه لاجل نشر التوحيد وعباده في الله وترك عبادة ما سواه - [00:15:24](#)

وقمع بالجبارة والطواغيت الذين يتحكمون في عباد الله بغير حق هذا لمصلحة البشرية وليس هو قسوة وليس هو جاونبي سفك الدماء وليس هو لاجل سلب الاموال هذا هو المقصود بالجهاد في سبيل الله - [00:15:52](#)

فالمسلمون من الصحابة والتابعين قدموا انفسهم واموالهم في هذا قدموا انفسهم واموالهم في هذا لاعلاء كلمة الله هو الخير للبشرية كما قال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس يأمرون بالمعروف ينهون عن المنكر وتؤمنون بالله. وماذا حصل من نتائج الجهاد - [00:16:15](#)

الى الفتوح ونشر الاسلام وازالة الظلم وازالة الكفر ونشر العدل بين الناس ماذا حصل من الجهاد في سبيل الله من الثمرات العظيمة من اين ظهر هؤلاء العلماء في المشارق والمغارب - [00:16:43](#)

الا نتيجة الجهاد في سبيل الله. من اين وجد هذا العلم العظيم الذي لا يوجد مثله في الديانات الا ثمرة الجهاد في سبيل الله. واعلاء كلمة الله سبحانه وتعالى اغزوا ولا تغلوا - [00:17:05](#)

نعم هذي نواهي نواهي نهاهم عنها الرسول صلى الله عليه وسلم. ممارسات لا تجوز الجهاد لانها ظلم. ولا وليس فيها الا الضرر الرسول بعد ان امرهم بالغزو في سبيل الله ان يكون قصدهم في سبيل الله لا يكون قصدهم شيء اخر. اغزوا في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله القتال لاجل ازالة الكفر - [00:17:24](#)

وهو الشرك يجري ازالة الكفر والشرك اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد. مشركين ثم لما

امرهم بهذه الاوامر نهاهم عن اشياء تخل بالجهاد وتنفّر عن الاسلام - [00:17:54](#)

وليس فيها مصلحة ولا تغلوا الغلول هو الاخذ من الغنيمة قبل القسمة لان الغنيمة للجميع المجاهدين لا يختص بها واحد بل تقسم عليه فمن اخذ منها شيئا من غير اذن الامام - [00:18:16](#)

عبادة غلول وهو كبيرة من كبائر الذنوب. وقال الله تعالى ومن يغفل يأتي بما غل يوم القيامة وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان من غل شيئا فانه يجيء به على على عاتقه يوم القيامة يحمله - [00:18:36](#)

بعيرا او بقرة او شاة او غير ذلك يحمله. ومن يغلو يأتي بما غل يوم القيامة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون ولا تغلوا ولا تغدروا انا ما اخلي الشاهد ولا تغدروا يعني لا تغدروا بالعهود - [00:18:59](#)

اذا اعطيتم عهدا فعليكم الوفاء لي ولا تمثل لا تمسلوا بجثث الكفار اذا قتلتموهم فلا تمثلوا بهم بقطع اعضائهم قطع انوفهم واذانهم واطرافهم. لا يجوز. لا يجوز ولا تمثلوا ولا تقتل وليدا. الوليد هو الصبي - [00:19:20](#)

لا نفتدي لا مصلحة في قتله لانه ليس من اهل القتال. الصبي ليس من اهل القتال ولا يخشى منه نشر الكفر لانه صبي على الفطرة او على الاقل ليس منه خطر على الدين - [00:19:53](#)

ولا يقتل النساء لان النساء ايضا ليس لانه ليس لسن من اهل القتال لسنا من اهل القتال وكفرهن قاصر عليهن لا يتعداهن كذلك الشيخ الكبير الذي ليس له رأي ايضا لا يقتل من الكفار لان كفره قاصر - [00:20:13](#)

عليه لا يتعدى الى غيره وليس له رأي في الحرب ولا الرهبان الذين في الصوامع لانهم تفرغوا وتركوا الناس. فهؤلاء لا يقتلون نعم اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا - [00:20:36](#)

طريده الصغير نعم واذا لقيت عدوك من المشركين ادعوه الى رسم الخطة للمجاهد. للمجاهدين للامير. لاميير الجيش او السليم اذا لقيت عدوك من المشركين فماذا تفعل؟ اولا تدعوه الى الاسلام. لان الدعوة سابقة للجهاد. فان اسلموا فالحمد لله. فان تابوا واقاموا - [00:20:58](#)

الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم هذا هو المقصود لان مقصود الجهاد هو الدخول للاسلام. فاذا اسلموا ولا حاجة للقتال ادعوا الى الاسلام فان ابوا اطلب منهم الجزية الجزية وهي مقدار من المال يدفعه الكافر - [00:21:28](#)

وبقى في بلاد المسلمين لانه قد انكف شره ان كف شره ولا يكون داعية للكفر وكفر صار قاصرا على نفسه قد اختلف العلماء هل تؤخذ الجزية من كل الكفار هذا قول - [00:21:52](#)

الامام مالك واختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم انها تؤخذ من جميع الكفار لهذا الحديث والقول الثاني انها تؤخذ من كفار العجم ولا تؤخذ من كفار العرب. وهذا قول الامام ابي حنيفة - [00:22:15](#)

القول الثالث انها تؤخذ من اهل الكتاب خاصة والمجوس قوله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدهم - [00:22:32](#)

وهم صابرون وخص اهل الكتاب والمجوسي بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم لانه اخذ الجزية من مجوس فجر وقال سنوا بهم سنة اهل الكتاب. هذا القول الثالث وهذا قول الامام احمد والشافعي وجمع من اهل العلم - [00:22:48](#)

فان ابوا ان يدفعوا الجزية فاستعن بالله وقاتله. القتال صار هو المرحلة الاخيرة فاين الذين يقولون ان دين الاسلام دين دموي ودين قسوة ودين القتل الاسلام استعمل الرفق والتدرج مع الناس - [00:23:11](#)

دعوة الى الاسلام اولا ثم الجزية ثم القتال اخر شيء بانه اذا ابوا الدخول في الاسلام وابوا بذل الجزية فقد مرضوا على الكفر تمردوا على الكفر ونشر الكفر في الارض - [00:23:34](#)

الا يسمحوا ان يتركوا قاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويقول الدين لله ولو بقوا لنشروا الكفر ولا فتنوا المسلمين عن دينهم كما هو واقع الان لما عطل الجهاد في سبيل الله ماذا فعل الكفار بالمسلمين؟ الكفار ما كفوا عن المسلمين - [00:23:52](#)

اذا لم يقتلهم المسلمون في سبيل الله هم يقتلون المسلمين كما هو واقع الان ولا تأخذهم شفقة ولا رحمة بالمسلمين كما تمرد

الكفار الان على المسلمين والا لترك الجهاد في سبيل الله - [00:24:14](#)

لعب واذا لقيت عدوك من المشركين ادعوه الى ثلاث خصال او خلال ثلاث خصال او خلال هذا شك من الراوي والخصال والخلال

بمعنى معنى واحد لكن هم رحمهم الله يتحصنون بالالفاظ - [00:24:32](#)

فاذا شكوا في اللفظ جاؤوا باول التي للشك لان لا ينسبوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقله. نعم وان كان المعنى واحدا.

نعم صغيتهم ما اجابوه فهذا غير وجود التحري في الرواية. واذا لم يتيقن اللفظ النبوي فانه يأتي - [00:24:58](#)

بالشك. نعم. نعم. فايتهن ما اجابوه؟ فاقبل منهم وكف عنهم. هذا الذي اللي يقولون ان الاسلام دين قسوة ودين جبروت ودين ودين اه

عنف ودين ارهاب قبهم الله الاسلام دين رحمة - [00:25:23](#)

ادين رفق هم دين عنف ولا دين الارهاب ولا دين للرحمة وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ثم ادعهم الى الاسلام اين جابوك فاقبلني؟

حتى الكفار الكفار يزال عنهم الجبابة والطواغيت يصيرون تحت حكم الاسلام ويبذلون الجزية - [00:25:43](#)

اليس هذا من الرحمة ويدخل في تحت حكم الاسلام امنين مطمئنين هذا من الرحمة ويزال عنهم الطغاة والجبابة الذين كانوا

يسوونهم سوء العذاب نعم ثم ادعوه الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم - [00:26:08](#)

ثم ادعوا الى جاوبت يعني دخلوا في الاسلام فاقبل منهم لان هذا هو هو الغرض من الجهاد ثم ادعوه الى التحول من دارهم الى دار

المهاجرين. اذا اسلموا اسلمت هذه القبيلة التي غزوتها فانك تدعوهم - [00:26:28](#)

للتحول بالهجرة اتدعون الى الهجرة من بلادهم الى بلاد الى بلاد المسلمين حتى يكونوا مع المسلمين ويجاهدوا مع المسلمين والهجرة

هي الانتقال من بلد الكفر الى بلد الاسلام وهي واجبة الى ان تقوم الساعة باقية او الانتقال من البادية الى الحاضرة من بادية الاسلام

الى حاضرة الاسلام هذي هجرة - [00:26:47](#)

ايوة لان البقاء في البادية جفى وبعد عن العلم وبعد عن الجهاد في سبيل الله والانتقال الى الحاضرة فيه تعلم العلم النافع وفيه التفكير

في دين الله وفيه الجهاد في سبيل الله عز وجل - [00:27:18](#)

الهجرة اما ان تكون من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام وهذا واجب مع القدرة واما ان تكون من البادية الى الحاضرة وهذا هو المقصود في

هذا الحديث. المقصود هو النوع الثاني - [00:27:39](#)

انهم ينتقلون الى البادية ومن الاعراب الى حاضرة الاسلام ليتعلموا ويتفقهوا وليجاهدوا في سبيل الله نعم. وهذه ليست واجبة

الهجرة الاولى الانتقال من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام هذي واجب - [00:27:56](#)

اما الهجرة الثانية والانتقال للبادية الاسلام الى حاضرة الاسلام فهذه مستحبة. هذه مستحبة ان فعلها فهو خير وان تركها فلا حرج

عليه لانه في بلاد الاسلام الاسلام تابعة لحاضرة الاسلام - [00:28:15](#)

نعم ثم ادعوه الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذا من باب الاستحباب واخبرهم انه من فعلوا ذلك انتقلوا. ان انتقلوا من

البادية الى الحاضرة ولهم لا لاهل الحاضرة - [00:28:33](#)

لهم اذا اذا غزوا مع المسلمين لهم من الغنيمة والبيت نعم واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين.

نعم. فان ابوا ان يتحولوا فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين ابوا يتحولوا من البادية الى الحاضرة - [00:28:52](#)

اتركهم لانهم تركوا شيئا مستحبا ولم يتركوا واجبا لكن اخبرهم انه لا يشاركون انهم تجري عليهم احكام الاسلام وهم في مكانهم ولكن

ليس لهم من الغنيمة شيء. لانهم لم يجاهدوا مع المسلمين - [00:29:15](#)

نعم لئن ابوا فان ابوا يتحول فاخبرهم انهم يكونون كاعرابي مسلمين يجري عليهم حكم الله تعالى. اي نعم يطبق عليهم والاسلام

ويؤمرون باوامر الاسلام من الصلاة والصيام والحج والزكاة ويؤمرون ويحكم بينهم بكتاب الله - [00:29:34](#)

وتلغى عوائد الجاهلية ودي واحكام الجاهلية يجري عليهم حكم الاسلام وهم في البادية نعم فاخبرهم انهم يكونون كاعرابي المسلمين

يجري عليهم حكم الله تعالى. ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء. لا يكون لهم في - [00:29:59](#)

وهي التي يستولي عليها المجاهدون في المعركة ليس لهم منها شيء لانهم لم يشاركوا في الغزو ولا من الفي وهو بيت المال بيت



المال ليس لهم منه شيء لانهم بقوا في البداية - 00:30:18

فلهم اموالهم التي التي هم فيها للرعي للابل والبقر والغنم لهم اموالهم فقط نعم ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين الا اذا جاهد الاعراب مع المسلمين فلهم ما للمسلمين من الغنيمة والفيل - 00:30:40

اما اذا لم يجاهدوا مع المسلمين فليس لهم شيء لانهم لم يوجد السبب الذي يستحقون به. نعم فانهم ابوا فسالهم الجزية. فان ابوا الاسلام اعرض عليهم الجزية والجزية مقدار من المال - 00:31:05

يدفعه ثانويا في مقابل تركه وعدم قتله و دخوله تحت حكم الاسلام تحت حكم الاسلام ويبقى على دينه لكن يبقى تحت حكم الاسلام بالسلطة ومن حيث آآ فصل الخصومات ومنع مظاهر الشرك ومظاهر الكفر - 00:31:24

نعم فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم اندفعوا الجزية فاقبل منهم خذوا الجزية منهم حتى يعطوا الجزية لان الله جعل القتال الى غاية وهي اعطاء الجزء نعم فانهم ابوا فاستعن بالله وقتلهم. هذي المرحلة الاخيرة اذا ابوا الدخول في الاسلام - 00:31:53  
وابوا دفع الجزية فاستعن بالله وقتلوه هذا فيه ان القتال هو المرحلة الاخيرة اذا تعذرت الاحوال التي قبلها وفيها ان القتال يكون بالاستعانة بالله لا بالحوال ولا بالقوة ينصركم الله - 00:32:17

فلا غالب لكم وان يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعدي ويوم حنين اذا اعجبتكم كثرتكم فلم تغني عنكم شيئا وضقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين فاذا لم يكن من الله اعانة فانها لا تنفع كثرة الجنود ولا قوة السلاح. فلا بد من الاستعانة بالله عز وجل - 00:32:40

وعدم الاعجاب عدم الاعجاب بالقوة. نعم. واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم حاصرتها الحصار هو هو تطويق المكان بحيث لا يخرج اذ هو احد ولا يدخل اليه احد - 00:33:05

هذا اول شي صار تطبيق المكان فكان العدو تطويق مكان العدو بشيء لا يخرج منه احد ولا يدخل اليه احد ولا يدخل اليه مال ولا قوة ولا شيء. والحصن الحصن هو البناء الذي - 00:33:27

يتحصن به المقاتلون الابنية الا بنيان التي يتحصن بها المقاتلون تسمى بالقلع والحصون وهي الابنية الحصينة التي يتحصن بداخلها لم يتحصنوا من بداخلها من العدو وظنوا انهم مانعتهم اصولهم من الله - 00:33:49

نعم واذا حاصرت على حصن القتال في الميدان قد يكون القتال في الميدان وقد يكون القتال من وراءه الحصون وهذا هو المقصود هنا وهم في حصون وهذا لا يكون في البوادي هذا انما يكون في الحواضر - 00:34:19

اوامر المشركين هم الذين يتحصنون بالحصون واما البوادي بوادي الكفار فانهم لا يكون عندهم فصول نعم واذا حصلت على حصن فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه. هذا هو محل الشاعر من الخريف اذا حاصرت اهل حصن فطلبوا منك ان تعاهدهم - 00:34:40

طلبوا منك ان تعاهدهم لاجل ان يستسلموا يخرج من حصونهم. فلا تجعل لهم ذمة الله. اي عهد الله وعهد رسوله ولكن اجعل لهم ذمتك وقل عهدي انا يقول الامير او القائد اعطيكم عهدي وميثاقي انا - 00:35:08

ولا اعطيكم عهد الله وعهد رسوله صلى الله عليه وسلم ما يمانع قال فانكم ان تغفروا ذممكم وبما مع اصحابكم والافطار معناها معناه الغدر الخيانة يقال اخفراه اي اي قدر غدر بعهد وقاله ويقال خفراه من الثلاثي اذا حماه - 00:35:33

الخطير هو الحامي واما الاغفار فهو الغدر والخيانة وارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه. شوف لاجل احترام ذمة الله عز وجل - 00:36:01

قال لهم ذمة الله لاجل احترام ذمة الله. يا الله يحصل غدر فيكون هذا تنقص لذمة الله سبحانه وتعالى ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك لانه اذا حصل غدر هذا حرام - 00:36:18

ولو كانت ذمة الانسان هذا حرام. لكن من ارتكاب اخف الضررين بدفع اعلاهما فانكم ان تغفروا ذممكم مع اصحابكم اهون من ان تغفروا ذمة الله وذمة رسوله فهذا فيه دليل على القاعدة - 00:36:35

وهي ارتكاب اخف الضررين لدفع اعلاهما نعم ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك. يعني عهدك وعهد اصحابك قل انا اعاهدكم انا واصحابي لكم عهدي وعهد اصحابي ولا تدلهم عهدا لكم عهد الله وعهد رسوله - [00:36:56](#)

لانه لا يؤمن ان يحصل مخالفة فيقول هذا في تنفس في ذمة الله وهذا نقص في التوحيد نعم فانكم تئن لكم فانكم ان تغفروا ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تغفروا ذمة الله وذمة نبيه - [00:37:19](#)

الى فهذا فيه احترام ذمة الله وذمة نبيه نعم واذا حاصرت على حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك نعم اذا اذا سألوكم حكم الله هلا قالوا ننزل على حكم الله - [00:37:39](#)

على حكم الله فينا فلا تجيبه الى ذلك ولا تنزلهم انزلوا على حكمي واجتهادي انزلوا على حكمي واجتهادي لانك لا تدري اتصيب حكم الله فكونك تخطي في اجتهادك ينسب الخطأ اليك والى اجتهادك - [00:38:05](#)

اهون من ان ينسب الخطأ الى حكم الله. وحكم رسوله صلى الله عليه وسلم وهذا فيه ان المفتي لا يقول هذا حكم الله. بل يقول هذا هذا حكمي واجتهادي والقاضي لا يقول هذا حكم الله - [00:38:25](#)

وحكم رسوله وانما يقول هذا اجتهادي وارجو ان يكون موافقا بحكم الله وحكم رسوله. فهذا فيه ان الخطأ لا ينسب الى حكم الله وحكم رسوله وانما ينسب الى المجتهد - [00:38:43](#)

وصاحب الرأي المسائل التي يجوز فيها او يصوغ فيها الاجتهاد بعض الناس يقول اعطني حكم الله في هذه المسألة. ما هو حكم الله في هذه المسألة ما هو حكم الشرع في هذه المسألة - [00:39:02](#)

هذا غلط لا تقل هذا قل ما هو رأيك انت واجتهادك انت؟ في هذه المسألة والمفتي او القاضي يقول هذا رأي وهذا اجتهادي فان كان صوابا فمن الله وان كان خطأ فمن ذي ومن الشيطان كما قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه لما سئل عن الكلالة - [00:39:19](#)

قال اقول فيها برأئي فان كان صوابا فهو من الله. وان كان خطأ فهو مني ومن الشيطان. والله ورسوله منه بريئان نعم. فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك - [00:39:43](#)

فانك لا تدري اتصيب فيهم حكم الله ام لا؟ رواه مسلم. وقد استدل الوصوليون على ان الصواب يكون ما احد المجتهدين وليس كل مجتهد يكون مصيبا وانما المصيب احد المجتهدين لا بعينه الله اعلم - [00:40:00](#)

اذا اجتهد اثنان او ثلاثة في مسألة واختلفوا فلا بد ان الصواب مع احدهم لكن لا نجزم لا ندري بذلك ما دام الدليل محتملا ما ترجح شيء بدليل وانما الخلاف متعادل - [00:40:20](#)

الخلاف متعادل فهنا نجزم ان الصواب مع واحد لكن لا ندري من هو نعم ومن هنا قال الفقهاء لا مشاحة في مسائل الاجتهاد. يعني المسائل التي لم يتبين فيها الدليل - [00:40:38](#)

كل قول فهو محتمل انه هو الحق نعم قوله بعض ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه كقول الله تعالى الشاهد من الحديث قوله فانكم ان تغفروا ذممكم وذمم اصحابكم اهون من ان تقتروا ذمة الله وذمة رسوله هذا هو - [00:40:56](#)

شاهد من الحبيب فيه احترام ذمة الله وذمة رسوله نعم وقول الله تعالى واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توحيدها الاية قال العماد ابن كثير. وهذا مما يأمر الله تعالى به - [00:41:16](#)

وهو العباد هذا لقبه عماد الدين ابن كثير. والا اسمه اسماعيل اسمه اسماعيل. نعم وهذا مما يأمر الله تعالى به وهو الوفاء بالعهود والمواثيق والمحافظة على الايمان. نعم. ولهذا قال ولا تنقضوا الايمان بعد - [00:41:36](#)

توحيدها وهذه الايمان المراد بها الداخلة في العهود والمواثيق ايمان خاصة ليست الحلف ليست ايمان الحلف فان ايمان الحلف سبق لنا انها يجوز او يستحب او يجب نقلها اذا كان - [00:41:56](#)

نقضها احسن من المضي فيها. نعم. وهذه الايمان المراد بها الداخلة في العهود والمواثيق. لا الايمان الواردة على حث ومنع هذه هي الايمان المحلوف بها. نعم. قوله ان الله يعلم ما تفعلون. تهديد ووعد. لا يخفى عليه عملكم في - [00:42:16](#)

اه في العهود والمواثيق فان وفيتهم فلكم الجزاء من الله. وان غبرتم فعليكم العقاب من الله. لان الله لا يخفى عليه شيء من اعمالكم

نعم قوله عن بريدة هو ابن الحصيد الاسلمي. وهذا الحديث من رواية ابنه سليمان عنه - [00:42:36](#)

قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله تعالى. فيه من الفقه تأمير الامراء

ووصيتهم. نعم. في من الفقه ان - [00:42:58](#)

امور الجهاد لانشاء الولي الامر وان ولي الامر اما ان يقود الجيش بنفسه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقود الجيوش بنفسه

واما ان يأمر عليهم اميرا ينوب عنه - [00:43:13](#)

يعني ليس بلازم انه يقود الجيوش بنفسه لكن يؤمر عليهم من ينوب عنهم نعم الحربي من الفرص امير الامراء ووصيتهم. نعم. قال

الحربي السرية الخيل تبلغ اربع مئة ونحوها فالشريعة هي قطعة من الجيش نعم والجيش ما كان اكثر من ذلك. نعم. وتقوى الله

التحرز من عقوبته بطاعته - [00:43:32](#)

التحرز من عقوبته بطاعته. التحرز هو التوقي من العقوبة وما الذي يقيك العقوبة؟ هو هو الطاعة نعم قوله ومن معه من المسلمين

خيرا اوصاه بمن معه ان يفعل معهم خيرا. من الافك بهم؟ نعم. والاحسان اليهم - [00:44:02](#)

وخفض الجناح لهم وترك التعاضم عليهم ويكون فواحد منهم لا يترفع عليهم. وينظر في مصالحهم ويدفع الضرر عنهم ويرفق بهم في

المسير والنزول ولا يشق عليه. نعم قوله اغزوا بسم الله اي اشرعوا في الغزو مستعينين بالله مخلصين له. فهذا فيه ان الامور المهمة

تبدأ بسم الله - [00:44:25](#)

نعم ستكون الباء في بسم الله للاستعانة بالله والتوكل عليه هنا والتقدير استعينوا بالله او يتبرك باسم الله المقدر لان الجار والمجرور

متعلق بمحظور تقديره استعين بالله. او اتبرك بسم الله. نعم - [00:44:53](#)

قوله قاتلوا من كفر بالله نعم هذا هو بيان الحكمة من الجهاد في الاسلام وهو انه لاجل ازالة الكفر والشرك لان الله خلق الخلق لعبادته

فاذا عبدوا غيره فانه يجب دعوتهم الى عبادة الله. فان رجعوا - [00:45:20](#)

والا فانهم يقاتلون لان لا يفسدوا في الارض. وينشروا الكفر. ويتسلطوا على المسلمين هذا هو الغاية من الجهاد. قاتلوهم يعذبهم الله

بايديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشفي صدور قوم مؤمنين قلوبهم ويتوب الله على من يشاء - [00:45:41](#)

لتنصب للتوبة قد يؤسرون بالقلوب ثم يتوبون ويسلمون ويدخلون الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم عجب ربنا من قوم يقادون الى

الجنة بالسلاسل. يعني يؤسرون ويؤتى بهم اسارى بسلاسل - [00:46:02](#)

ثم يتوبون الى الله ويدخلون الجنة وفي الحديث يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الاخر كلاهما يدخلان الجنة. كافر يقتل مسلم

ثم يتوب الكافر كافر يقتل مسلما ويدخل القتل الجنة. ثم يتوب الكافر ويدخل الجنة - [00:46:20](#)

هذا فضل من الله سبحانه وتعالى لا قوله قاتلوا من كفر بالله. هذا العموم يشمل جميع اهل الكفر المحاربين من اهل الكتاب وغيرهم.

نعم من كفر من كفر؟ هذا عقل - [00:46:42](#)

كل من كفر سواء من اهل الكتاب او من غيرهم من الوثنيين نعم واستثني منهم من له عهد وكذلك الذراري استثني من من الكفار من

له عهد فانه لا يقاتل الا بعد نهاية - [00:46:56](#)

عهده او ان يكون منه غدر وخيانة. اما ما دام قائما على العهد ووافيا بالعهد فانه يوفى له بالعهد نعم استثني منهم من له عهد وكذلك

الذراري والاولاد والنساء وكذلك من لا يستثنى من لا - [00:47:13](#)

اه من لا يقاتل من الزراري والنساء وكبار السن هؤلاء لا يقاتلون ولا يحملون السلاح ولا ينشرون الكفر لانهم ما يقدرون على نشر الكفر

فكبره قاصر على انفسهم نعم وكذلك الذراري والاولاد والنساء والرهبان فلا يقتلون. الرهبان جمع راهب وهو العابد - [00:47:33](#)

الذي تفرغ للعبادة من النصارى الا يترك لانه ما منه مرض ظهره على نفسه فقط ولا منه ضرر على الناس لا قوله ولا تغلوا ولا تغدروا ولا

تمثلوا الغلول الاخذ من الغنيمة من غير قسمتها. يعني قول القسمة. اما اذا قسم له اعطي نصيبه هذا حلال. وكلوا مما غنمتم -

[00:47:56](#)

حلالا طيبا. نعم قال تعالى ومن يغفل يأتي بما غل يوم القيامة نعم والغدر نقض العهد لا ولا تقدرُوا الغدر نقض العهود فالمسلم اذا



اعطى عهدا فانه يجب عليه الوفاء - 00:48:22

بعهد الله سبحانه وتعالى نعم والتمثيل هنا التشويه بالتشويه بالقتل كقطع بالتشويه بالقتل كقطع انفه واذنه والعبث به.

ولو كان كافرا فلا يعبد به ولو كان لا يعبد بجثته - 00:48:39

ولو كان كافرا فكيف بالمسلم لا يجوز الادمي له حرمة ولو كان كافرا بعد موته. نعم. قوله واذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى

ثلاث خصال او خلاف الرواية التي هي للشك. هم. والمعنى واحد الاله وايتهن ما اجابوك - 00:48:59

فاقبل منهم وكف عنهم يعني ان اجابوا الى الاسلام فاقبل منهم وكف عنهم. ان اجابوا الى بذل الجزية فاقبل منهم وكف عنه. نعم قوله

فايتهن ما اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم منصوب باجابوا - 00:49:22

قوله ثم ادعوا انصروا اللي اجابوا اجابوك الى ايتهن. فايتهن منصوب على نزع الخاظر لان الاصل اجابوك الى ايتهن ثم حذفت الى

التي هي حرف الجر فنصب على على نزع الخافض - 00:49:42

نعم قوله ثم ادعهم الى الاسلام كذا وقعت الرواية في جميع نسخ كتاب مسلم. ثم ادعهم يعني كلمة ثم هذه لا مكان لها من من الاعراب

فهي زائدة. وجاءت في بعض الاحاديث محذوفة - 00:50:02

نعم ثم ادعهم بزيادة ثم قوله ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين. يعني المدينة يعني في هذا الوقت دار الهجرة هي

المدينة اما بعد الفتح فصارت دار الهجرة هي بلاد الاسلام في المدينة وفي مكة وفي اي مكان بلاد الاسلام - 00:50:22

لكن في ذاك الوقت ما كان في بلاد الاسلام الا المدينة مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم قبل فتح مكة نعم وهذا يدل على ان الهجرة

واجبة على كل من امن وهو في بلد الشرك. نعم. هذه الهجرة واجبة وهي الانتقال من بلد الشرك الى بلد - 00:50:44

الاسلام لمن لا يقدر على اظهار دينه. اجرة واجبة. نعم وكذلك اذا ظهرت المعاصي في بلده واما الهجرة من البادية الى الحاضرة هذه

مستحبة وليست واجبة لان الكل بلد اسلامي بلاد البادية والحاضرة كلها بلد اسلامي - 00:51:02

لكن الانتقال من المقبول الى الافضل نعم وكذلك اذا ظهرت المعاصي في بلده نص عليه الفقهاء في كتبهم يعني اذا كان انه في بلد

تظهر فيه بلد مسلم لكن تظهر فيه المعاصي - 00:51:24

والمخالفات يستحب انه ينتقل منه الى بلد نقي من الذنوب والمعاصي وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر نعم قوله فانهم ابوا ان

يتحولوا منها. يعني ان من اسلم ولم يجاهد ولم يهاجر من البدوة لم يعطى له من الخمس ولا من - 00:51:40

اي شيء لانه لم يشارك لو لم يشارك فلا يعطى المسلم من الاعراب المسلم من البادية لا يعطى من الغنيمة والحيت شيء

الا باحد امرين اما ان يهاجم - 00:52:02

واما ان يقاتل مع مع المهاجرين. فاذا لم يؤجر ولم يقاتل مع المهاجرين فليس له شيء. نعم قوله فانهم ابوا فاسألهم الجزية فيه حجة

لمالك واصحابه والاوزاعي. في اخذ الجزية من كل كافر عربيا كان او غيره. لعموم هذا الحديث. والقول الثاني ان - 00:52:19

سوقا من من كفار العجم فقط لا من كفار العرب هذا قول ابي حنيفة والقول الثالث تؤخذ من اهل الكتاب والمجوس فقط ويكون

الحديث مخصص للاية. نعم نعم عربيا كان او غيره كتابيا كان او غيره وقد اختلف في القدر المفروض من الجزية - 00:52:42

وقال صحيح ان مقدار الجزية موكل الى اجتهاد الامام ليس فيها تحديد من الرسول صلى الله عليه وسلم فهو موكل الى اجتهاد

الامام فيحمل كل واحد من الزليين بقدر استطاعته - 00:53:05

يحمل كل واحد بقدر استطاعته. نعم فقال مالك اربعة دنانير على اهل الذهب واربعون درهما على اهل الورق وقال الشافعي دينار

على الغني والفقير وقال ابو وقال ابو حنيفة على الغني ثمانية واربعون درهما والوسط - 00:53:23

اربعة وعشرون درهما والفقير اثنا عشر درهما. وهو قول احمد ابن حنبل هو الصحيح انه يرجع بها الى اجتهاد الامام هو الذي يقدرها.

نعم. وعند مالك وكافة العلماء على الرجال الاحرار البالغين دون غيرهم - 00:53:43

ايه نعم الرجال الاحرار البالغين الرجال يخرج النساء الاحرار يخرج الارقة من الكفار البالغين يخرج الصغار من الكفار ليس عليهم

جزية. نعم. وانما تؤخذ ممن كان تحت قهر المسلمين. لا ممن نأى بداره - 00:54:03

واذا عاهدناهم فان كانوا في بلادنا اخذنا منهم الجزية وان كانوا مقيمين في بلادهم وبيننا وبينهم عهد فلا نأخذ منهم لانهم ليسوا تحت حكمنا وانما تؤخذ ممن كان تحت قهر المسلمين لا ممن نأى بداره ويجب تحويل الماء الى بلاد المسلمين او حربهم - [00:54:22](#) قوله واذا حاصرت اهل حصن الى اخره في حجة لمن يقول لمن يقول من الفقهاء واهل الاصول ان المصيبة في مسائل بهذه واحدة قوله فانك لا تدري وتصيب حكم الله فيهم اولى - [00:54:46](#)

مع انه مجتهد. فالمجتهد لا يجزم انه مصيب بل يتحرى الدليل نعم وهو المعروف من مذهب مالك وغيره قوله من الاصوليين من يقول كل مجتهد مصيب وهذا غلط ما هو بكل مجتهد - [00:55:03](#) المصيب واحد لان الحق لا يتعدد. الحق شيء واحد وهو مع احد المجتهدين. نعم قوله واذا حصرتها اذا ظهر لنا الدليل قلنا الحق مع من وافق الدليل واذا لم يظهر الدليل قلنا كل واحد محتمل انه مصيب. نعم - [00:55:20](#)

قل هو اذا حصلت اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه. الذمة هل وتخفر تنقض يقال اخبرت الرجل نقضت عهده وصفرته هجرته لان اظهرته من الثلاثي واخبرته من الرباعي من افقر - [00:55:40](#) نعم فالأخطار مذموم والخفر هذا لا بأس به الحماية ومنه يقال الخبير الخبير هو الذي يحمي الانسان ويحمي الطريق خفر السواحل يعني حفظها نعم لانه لا يؤمن على من اعطى ذمة ان يغفرها. نعم. فخصر ذمته اهون من ان يخسر ذمة الله تعالى - [00:56:01](#)

اي نعم لان المعاهد على خطر انه يغدر ما هو معصوم ما هو معصوم من الغدر فما دام انه يخشى انه يغدر فكونه يغدر بذمته هو اهون من ان يغدر بذمة الله وذمة رسوله. فهذا من ارتكاب اخص الضررين لدفع اعلاهما - [00:56:29](#) وان كان الكل حراما لكن بعضه اشد من بعض. نعم قال رحمه الله في مسائل الاولى الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وذمة المسلمين. الفرق بين ذمة الله وذمة وبين ذمة المسلمين - [00:56:52](#)

ان ذمة الله وذمة رسوله لا تعطى لاحد واما ذمة المسلمين فتعطى نعم الثانية الايش؟ الارشاد الى اقل الامرين خطرا. نعم هذا ما يقولون عنه الكتابة للظريين لدفع اعلاهما. هذي قاعدة - [00:57:09](#) نعم الثالثة قوله اغزوا بسم الله في سبيل الله. نعم ان الغزو ليس القصد منه الا اعلاء كلمة الله وليس القصد منه التعالي على الناس. نعم. الرابعة قوله قاتلوا من كفر بالله ان القتال من اجل الكفر - [00:57:25](#)

وليس هو من اجل الدفاع كما يقوله آآ الجهاد من كتاب العصر يقولون المقصود يريدون يردون على الكفار يقولون الاسلام ما هو بدين قتال الاسلام انما هو دفاع قطر الامور كل يدافع في التهائم تدافع عن نفسها - [00:57:41](#) والكافر يدافع عن نفسه هل نسبي دفاعه او شاب الجهاد هل صحيح هذا الدفاع كله يدافع لكن الجهاد في سبيل الله هذا لا يكون الا من اهل الايمان. نعم الخامسة قوله استعن بالله وقاتله. نعم اللي هو يجب الاستعانة بالله ولا يعتمد على الحول والقوة. نعم -

[00:57:58](#)

سادسة الفرق بين حكم الله وحكم العلماء نعم حكم الله لا يكون الا حقا. اما حكم العلماء فيحتمل الخطأ والصواب حكم العلماء يحتمل الخطأ والصواب. ما حكم الله ولا يكون الا حقا - [00:58:19](#)

نعم السابعة في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدري اي يوافق حكم الله ام لا اذا كان الصحابة مطلوب منهم الاجتهاد وغيرهم نعم مثل فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:58:37](#) هل الجهاد مراد بذاته اي هل هو غاية او وسيلة للدعوة الى الله؟ وهل يعدل عنه اذا كان هناك وسيلة اخرى الجهاد لاجل اعلاء كلمة الله وازالة الكفر. والشرك والظلم عن العباد. هو المقصود منه. من الجهاد - [00:58:58](#)

ولن يستبدل الجهاد بغيره. لكن لابد من الدعوة اولا الجهاد فالمستجاب والا الجهاد نعم. فلا يتركون على كفرهم وشركهم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما هو دور المسلم في هذه البلاد او غيرها من البلاد الاسلامية - [00:59:19](#) تجاه العدوان الذي يقصد به اخوانهم المسلمين. ما هو دور المسلم في هذه البلاد او غيرها من البلاد الاسلامية تجاه العدوان الذي يقصد به اخوانهم المسلمين في البلاد الاسلامية الاخرى. وهل يكفي الدعاء لهم فقط - [00:59:43](#)

فيه المال المال يصل اليه ويساعده المسلم يساعدهم بالمال الذي يتقوون به والدعاء كذلك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله كثيرا ما نسمع في الاعلام ان الجهاد بالنفس مستحيل وانه لا يمكننا ان - [01:00:01](#)

جاهز الان الا بالاموال فما صحة هذا القول الجهاد بالنفس لا مستحيل اذا توفرت شروطه وتولاه امام المسلمين فهو ممكن وليس بمستحيل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما رأيكم بمن يقول ان الجهاد في هذا الوقت غير مستطاع؟ فيجب على المسلمين وجوبا الصلح - [01:00:20](#)

مع الكفار ولا يجوز لهم اقامة الجهاد لانه من باب القاء النفس في التهلكة اذا كان المسلمون لا يستطيعون الجهاد وعبئهم اقوى منهم؟ فنعم يصلحون الكفار لان يقويهم يقويهم الله ويستطيعون الجهاد. النبي صلى الله عليه وسلم في مكة - [01:00:44](#)

ما فرض عليه الجهاد لضعف المسلمين وعدم قدرتهم وكان نطلب منهم الشرح والعفو والكف الايدي ايماهم في بطنه. فلما هاجروا صار لهم دولة وقوة امروا بالجهاد نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم في ليلة مضت انه لا يجوز اعطاء الكافر كتب فيها ايات واحاديث - [01:01:08](#)

اجل الدعوة حتى لا تهان لعدم معرفته بقيمتها ولكن ليس لنا طريق لدعوتهم الا باهداء مثل هذه الكتب. فما رأي فضيلتكم اذا كان فيها احاديث وايات كثيرة غالبية اما اذا كان فيها كلام - [01:01:35](#)

وهو الحبيب وغيرها وربما يأتي بعض اية وبعض حديث قليل فلا بأس به الحكم بالاغلبية حقوق الاغلبية فان كان الاغلب الايات والاحاديث فلا سيطعة لهم. وان كان الاغلب غير الايات والاحاديث وفي ذلك مصلحة - [01:01:58](#)

نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله كاتب اسلامي. يقول تؤخذ الجزية من المسلمين اذا لم يشتركوا في الجهاد الجني والمسلم سواء في دفع الجزية. فهذا القول صحيح هذا قول الباطل لا يجوز للمسلم - [01:02:17](#)

هذا قول باطل وصابر عن جهل والعياذ بالله لا يجوز الكلام هذا. عطر من الجزية من المسلم. تؤخذ الجزية من الكافر نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم المثلي؟ واذا مثل بنا الكفار فهل نمثل بهم؟ لا - [01:02:35](#)

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك لما اما ان يمثل للذين مثلوا بحمزة يراه الله ذلك. قال وان عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما قلتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين - [01:02:56](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله قول النبي عليه الصلاة والسلام اذا سافر ثلاثة قول النبي عليه الصلاة والسلام اذا سافر ثلاثة فليؤمروا وعليهم احدا وهذا على الوجوب وما الصارف له ان كان غير ذلك - [01:03:12](#)

لا هنا الوجود لانهم لو اختلفوا من الذي يفصل بينهم؟ ومن الذي يتمتعون اليه؟ فلا بد من وجود امير في السفر نعم ثم اذا اجتمع جماعته في استراحة مثلا داخل البلد بشكل دوري. فهل ينسحب الحكم عليهم ايضا؟ لا هذا ليس بسفر. اذا صاروا للبلد فالامير - [01:03:29](#)

البلد اختلفوا في شيء يرجعون امير البلد نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله عاهدت شخصا على حفظ متن من المتون العلمية. وقلت عند العهد ان شاء الله. ولكن نستطع الوفاء بالعهد - [01:03:51](#)

لم استطع الوفاء بالعهد فهل يلزمني شيء؟ مع اني علقت ذلك بمشينة اذا قالوا ان شاء الله فانه لا يحلف ولا ينظر الحالة من من حلف فقال ان شاء الله لم يحلف. لان هذا استثناء - [01:04:08](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ورد في درس ماضي في فضيلتكم ان النذر الذي يكون لامر مباح ان الشخص مخير في فعله او يمين نعم النذر في هذه الحالة اليس يكون واجبا - [01:04:24](#)

لا ما هو بواجب يقود بين فعله وبين انه يكفر الكفار الكبيرة لوجه مجرى اليمين. نعم يقول فضيلة الشيخ تقرب الى الله حتى يكون من نظر ان يطيع الله اليس به طاعة؟ هذا مباح نعم - [01:04:42](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ليذكر انه قادم من الشرقية لسؤال فضيلتكم هذا السؤال يقول انا امام مسجد وقعت في حرج مع جماعة مسجدي بسبب قنوت المساجد المجاورة اهل مسجدي في اوقات الصلاة الجهرية حتى غضب بعضهم علي وجاءني من يقول

ان المشائخ قد قالوا في التلفاز ليلة السبت ان على الائمة ان يقنطوا - [01:05:03](#)  
ولاخوانهم في فلسطين. طالما ان ولي الامر لم يمنع ذلك. وقد ذهبت للاوقاف فقالوا لن يأتي ابن ولم يأت منه. وانا اسأل فضيلة او لا؟  
امتنع امتنع من القنوت والذي يدعو له يدعو. ادعو في صلاتك بالليل يدعو في الوتر. في القنوت - [01:05:26](#)  
يدعو يمشي وهو جالس يعني مهما دعا فقط ما هو دعاء ادعوا وما دام لم يصدر فتوى فلا تقود نعم فريضة لا يدخل فيها شيء لا  
يدخل فيها زيادة او شيء الا بفتوى لاهل العلم. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل اذا سئل احد الناس فليل له ما حكم -

[01:05:46](#)

والاسلام في اكل لحم الخنزير. فهل يكون حكم الاسلام فيه محرم؟ هل احكام الاسلام الظاهرة؟ هذه تعلم تحريم الخمر تعليم الخنزير  
تحريم الزنا تحريم الربا وجوب الصلاة وجوب الزكاة وجوب الصيام والحج - [01:06:13](#)  
الظاهرة ان يعلم بها اذا هذا حكم الاسلام لان هذا حكم صريح في التحريم او في الوجوب او في الاباحة لكم كذا اما ما لم يشرع  
الاسلام ما لم يصرح القرآن والسنة بتحريمه ولم يصرح - [01:06:33](#)

وجوده ولم يصرح باباحته فهذا محتمل محل اجتهاد. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل في وظيفة ويسمح ويرضى لرئيسه  
المباشر في ان يقتطع من راتبه مبلغا شهريا. ويأخذه لنفسه شريطة الا يسجله - [01:06:53](#)  
وفي استلام والا يرفع به للجهات العليا والا يطوي قيده اذا تغير. فهل هذا يدخل في باب الرشوة؟ هذا هو الرشوة. وهم يدخلون  
الرشوة تدخل يعني جيش على انه ما يشتغل ويأخذ من راتبه. هذا هو الرشوة القبيحة على المحرم. نعم - [01:07:12](#)  
يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله شاب يريد ان يصوم يوما ويفطر يوما لان ذلك من السنة ولان النبي صلى الله عليه وسلم قد امر به  
احد صحابة وامر من لم يستطع الزواج بالصوم - [01:07:33](#)

فهل لوالدته حقه في منعه من ذلك بحجة ان ذلك شاق عليه يجعل والدته تحتاجه وصيامه صيامه يضعفه عن خدمتها والقيام  
بحقوقها حقها واجب له اصول تقوم ببر والدته اما اذا كان قائما بحق والدته. وانما تمنعه من باب الاشفاق عليه والرحمة به -

[01:07:47](#)

فانه يقنعها احسن منه يقنعها ويقول ما عليه مشقة وعن شيء خير لي ولك وفيه اجر. التفاهم احسن. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم  
رجلا كانت له طاعة للالعاب فتاب الى الله عز وجل واراد ان يتخلص من هذه المعدات والالعاب فهل له ان يبيعهما؟ وما حكم -

[01:08:15](#)

الذي اكتسبه من هذه المعجزات ان كانت هذه الادوات محرمة مثل الات اللهو بظلال اللهو والمعازف هذي يجب اتلافها. لانها حرام  
اما ان كانت هذه الالات من المباحات فانها لا بأس ببيعها لكن لو نقضها لو نقض عن صورتها - [01:08:35](#)  
وباعها يعني مفككة ومجزئة يكون احسن. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يلزم من اسلم في اصل من اسلم في العصر  
الحالي في احدى دول الكفر هل يلزمه ان يهاجر الى ديار المسلمين؟ اذا قدر على ذلك - [01:09:00](#)

ولم يظهر ولم يقدر على اظهار دينه شرطين الشرط الاول الله يقدر على اظهار دينه الشرط الثاني ان يكون مستطوعا للهجرة هذا  
يجب عليه الهجرة يجب عليه الهجرة. اما اذا كان - [01:09:19](#)

الله واكبر على الهجرة او كان يستطيع ان يظهر دينه ويدعو الى الله وينشر الاسلام هناك هذا بقائه لا تحسب نعم والله تعالى اعلم  
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [01:09:36](#)